

<p>المادة: التربية الوطنية والتربية المدنية</p> <p>الشهادة: الثانوية العامة</p> <p>الفرع: اجتماع واقتصاد / علوم عامة / أداب وإنسانيات</p> <p>نموذج رقم -٥-</p> <p>المدة : ساعة واحدة</p>	<p>الهيئة الأكاديمية المشتركة</p> <p>قسم : التربية الوطنية والتربية المدنية</p>	 <p>المركز البحري لـ البحوث والإنماء</p>
--	---	---

نموذج مسابقة (يراعي تعليق الدروس والتوصيف المعدل للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ وحتى صدور المناهج المطورة)

المجال الأول: على مستوى المعرف (ثمانى علامات)

أولاً: أجب بـ"صَح" أم "خَطَأ"، عن الجمل الآتية مصححاً الخطأ: (اربع علامات)

- أ. طرفا عقد العمل الجماعي هما أصحاب العمل من جهة ومجموعه العمل من جهة أخرى
- ب. المحكمة الخاصة التي تنظر في نزاعات العمل الفردية هي المجلس الدستوري .
- ج. على المرشح للانتخابات البلدية ايداع تأمين قدره ٥٠٠٠٠ ل.ل
- د. لا يقبل طلب الترشح للانتخابات النيابية الا اذا كان المرشح مدونا اسمه في قائمة الناخبين بالدائرة الانتخابية التي يريد الترشح عنها .

ثانياً: اختر الاجابة او الإجابات الصحيحة في كل من الجمل الآتية: (علامتان)

<p>٢- قانون الانتخاب العادل يحقق:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. تكافؤ الفرص بين المرشحين. ب. الحرية في الانفاق الانتخابي . ج. تنظيم الاعلام والاعلان الانتخابيين. د. فوز للناذرين . 	<p>١- توزيع المقاعد النيابية في لبنان يتم على الشكل الآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. بالتساوي بين الطوائف . ب. نسبيا بين المناطق . ج. بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين. د. بالتساوي بين المحافظات.
<p>٤- لا يجوز الجمع بين رئاسة او عضوية المجلس البلدي وبين:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. العضوية في المجلس النيابي ب. العضوية في جمعية بيئية ج. وظائف الدولة والمصالح العامة المستقلة د. امتلاك مؤسسة تبغى الربح المادي 	<p>٣- دور البلدية:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. سن القوانين ضمن نطاق البلدية ب. التنمية الشاملة على الصعيد المحلي ج. كل عمل له طابع المنفعة العامة د. تعيين المخاتير في البلدة

ثالثاً: املأ الفراغ بالعبارات المناسبة (علامتان)

- ١- الانساب الى النقابات المهنية لممارسة المهنة
- ٢- تنشأ النقابات المهنية بقرار من
- ٣- نقابات المهن الحرة تنشأ يصدر عن
- ٤- النقابات المهنية تضم و

المجال الثاني: تحليل مستندات: (ست علامات)

مستند رقم (١)

<p>الفقرة (أ) من المادة ٥٠ من قانون العمل:</p> <p>" يحق لكل من صاحب العمل والعامل أن يفسخ في كل حين عقد الاستخدام المعقود بينهما لمدة غير معينة . على انه في حال</p>
--

الإساءة أو التجاوز في استعمال هذا الحق، يحق للفريق المتضرر أن يطالب بتعويض يقدر وفقاً للأسس الآتية :

- إذا كان الفسخ صادراً من قبل صاحب العمل يقدر التعويض على أساس نوع عمل العامل وسنّه، ومدة خدمته، ووضعه العائلي والصحي ومقدار الضرر، ومدى الإساءة في استعمال الحق، على أن لا ينقص التعويض الذي يحكم به عن بدل أجرة شهرين وإن لا يزيد عن بدل أجرة اثنى عشرة شهراً، وذلك بالإضافة لما قد يستحقه العامل من تعويضات قانونية نتيجة لفصله من الخدمة."

الفقرة (د) من المادة ٥٠ من قانون العمل:

"يعتبر الصرف من قبيل الإساءة أو التجاوز في استعمال الحق إذا تم في الحالات التالية:

- ١- لسبب غير مقبول أو لا يرتبط بأهلية العامل أو تصرفه داخل المؤسسة أو بحسن إدارة المؤسسة والعمل فيها
- ٢- لانتساب العامل أو عدم انتسابه لنقابة مهنية معينة أو لقيامه بنشاط نقابي مشروع في حدود القوانين والأنظمة المرعية الاجراء أو اتفاق عمل جماعي أو خاص .
- ٣- لتقديمه للانتخابات أو لانتخابه عضواً في مكتب نقابة أو لمهمة ممثل للعامل في المؤسسة وذلك طيلة مدة قيامه بهذه المهمة
- ٤- لتقديمه بحسن نية شكوى إلى الدوائر المختصة تتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون والنصوص الصادرة بمقتضاه أما أقامته دعوى على صاحب العمل تبعاً لذلك .
- ٥- لممارسته حرياته الشخصية أو العامة ضمن نطاق القوانين المرعية الأجراء".

جزء من المادة ٥٠ من قانون العمل المعدلة وفقاً للمرسوم ٩٤٠ تاريخ ١٩٧٥/٢/٦

مستند رقم (٢)

على الرغم من تنوّع العمل الإنساني فقد استقرّ الفقه على تقسيمه إلى عمل تابع وعمل مستقل . واقتصر قانون العمل على النوع الأول الذي يتميّز بعناصره الخاصة ولا سيما عنصر التبعية . والمقصود بالتبعية هنا التبعية القانونية أي خضوع من يقوم بالعمل لسلطة وتجيئه وإشراف صاحب العمل وليس التبعية الاقتصادية، رغم أنّ هذه الأخيرة تستتبع في كثير من الأحيان التبعية القانونية . ويفترض بالعمل التابع الذي يخضع لأحكام قانون العمل أن يكون العمل المُمقّم مقابل أجر أي العمل المأجور وليس العمل الشّرعي أو المجاني . إن قانون العمل لا يحكم إلا روابط العمل التابع الخاصة وحدها أي القائمة بين الأشخاص العاديّن و بذلك تخرج من نطاق أحكام قانون العمل روابط العمل التابع الذي يؤدي لحساب أشخاص القانون العام كالدولة والأشخاص المعنويّين . وتتجلى أهميّة هذا القانون على الصعيد الاجتماعي حيث أنّ أحكامه تطال شريحة من أوسع شرائح المجتمع عدداً، إضافة إلى ما يوفره من سلام و وئام و أمن اجتماعي بين العمال و أصحاب العمل بتأمينه المزيد من الضمانات للطرفين . أمّا اقتصادياً فإنّ هذا القانون يحمي العمال تجاه أصحاب العمل خاصة فيما يتعلق بأجورهم . أضف إلى ذلك التأثير الكبير في سوق العمل من حيث البطالة والعملة من خلال اعتماد إجراءات لتخفيف ساعات العمل الإضافية وتحريم تشغيل بعض فئات العمال كالأطفال وغيرها .

محاضرات في قانون العمل والضمان الاجتماعي ، د. توفيق سوبرة ، ٢٠٠٢-٢٠٠١ (بتصرف)

اطلاقاً من المستندين أجب عن الاسئلة الآتية:

١. قدم كلا من المستندين : المصدر ، النوع والفكرة الأساسية التي يتتناولها .
(علامتان)
٢. استخرج من المستندين :
 - أ- الحالات التي يحق فيها المطالبة بتعويض صرف من الخدمة .
 - ب- حالتين من الصرف التعسفي غير المرتبطة بالمارسة النقابية .
٣. اذكر مصدرين من مصادر تشريعات العمل .
(علامة)
(علامة)
(علامة)

المجال الثالث : دراسة وضعية مشكلة (ست علامات)

- تقدّم سمير ذو الرابعة والعشرين عاماً من قائم مقام المنطقة بطلب ترشّح للانتخابات النّيابية بعد ان أودع صندوق الحكومة مبلغاً وقدره خمسة ملايين ليرة لبنانية كرسم ترشّح وخمسة ملايين ل.ل. كتأمين انتخابي. إلا أن طلبه قوبل بالرفض.
- ١- علل أسباب رفض طلب ترشّح سمير .
 - ٢- حدّد فرقين بين الانتخابات النّيابية والانتخابات البلدية لجهة :
 - أ- مدة الولاية
 - ب- الجهات الصالحة للبت بالطعون بصحة الانتخابات
 - ٣- اقترح مجالين يمكن ان يتعاون فيها المواطن مع البلدية لتفعيل دورها عملاً موافقاً

<p>المادة: التربية الوطنية والتربية المدنية الشهادة: الثانوية العامة الفرع: اجتماع واقتصاد / علوم الحياة / علوم عامة / أداب وإنسانيات نموذج رقم ٥ - المدة : ساعة واحدة</p>	<p>الهيئة الأكاديمية المشتركة قسم : التربية الوطنية والتربية المدنية</p>	 المركز البحري لـ البحوث والإنماء
--	--	--

أسس التصحيح (تراعي تعليق الدروس والتوصيف المعدل للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ وحتى صدور المناهج المطورة)

السؤال	الإجابات المقترحة	العلامة	الملحوظات
المجال الأول: على مستوى المعارف (ثماني علامة)			
اولاً:	<p>أ. خطأ: اطراف عقد العمل الجماعي اصحاب العمل من جهة ونقابة او اتحاد نقابات من جهة اخرى ب. خطأ: مجلس العمل التحكيمي ج. صح د. خطأ يقبل ترشح للنيابة في اية دائرة يختارها.</p>	اربع علامات	نصف علامة لكل إجابة صحيحة نصف علامة لخطة ونصف علامة للتصحيح
ثانياً:	<p>١- ب-ج ٢- أ-ج ٣- ب- ج ٤- أ- ج</p>	علامتان	نصف علامة لكل خانة في حال تعدد الإجابات الصحيحة تقسم العلامة
ثالثاً:	<p>١- الانساب الى النقابات المهنية <u>ليس الزاميا</u> لممارسة المهنة ٢- تنشأ النقابات المهنية بقرار <u>من وزير العمل</u>. ٣- نقابات المهن الحرة تنشأ <u>بقانون</u> يصدر عن <u>مجلس النواب</u> ٤- النقابات المهنية تضم الاجراء وأصحاب العمل.</p>	علامتان	نصف علامة لكل إجابة صحيحة
المجال الثاني: تحليل مستندات: (ست علامات)			
١	<p>مستند رقم (١) - نوعه : نص / مادة قانونية - مصدره : جزء من المادة ٥٠ من قانون العمل المعدلة وفقا للمرسوم ٩٦٤٠ تاريخ ١٩٧٥/٢/٦ - الفكرة الرئيسية: اسباب الصرف التعسفي في قانون العمل ونتائجها .</p> <p>مستند رقم (٢) - نوعه : نص. - مصدره: محاضرات في قانون العمل والضمان الاجتماعي، د. توفيق سويرة ص ١-٢، العام الدراسي ٢٠٠١-٢٠٠٢ (بتصرف) - الفكرة الرئيسية: نطاق تطبيق قانون العمل وأهدافه.</p>	علامتان	ربع علامة لكل نوع ربع علامة لكل مصدر نصف علامة لكل فكر اساسية

السؤال	الإجابات المقترحة	العلامة	الملاحظات
١.	<p>أ- الحالات التي يحق فيها المطالبة بتعويض صرف من الخدمة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - حال الإساءة في استعمال الحق - حال التجاوز في استعمال الحق. 	علامة	نصف علامة لكل حالة
٢.	<p>ب- الحالات التي يحق فيها المطالبة بتعويض صرف من الخدمة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - حال الإساءة في استعمال الحق - حال التجاوز في استعمال الحق. <p>ج- حالتان تعتبران صرفا تعسفيا غير مرتبطة بالمارسة النقابية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لسبب غير مقبول أو لا يرتبط بأهلية العامل أو تصرفه داخل المؤسسة أو بحسن إدارة المؤسسة والعمل فيها. - لتقديمه بحسن نية شكوى إلى الدوائر المختصة تتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون والنصوص الصادرة بمقتضاه أما أقامته دعوى على صاحب العمل تبعاً لذلك. - لممارسته حرياته الشخصية أو العامة ضمن نطاق القوانين المرعية الأجراء". 	علامة	نصف علامة لكل حالة
٣.	<p>المصادر هي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مصادر وطنية: الدستور اللبناني – القوانين اللبنانيّة - مراسيم – الاجتهد – الفقه . - مصادر عربية : الاتفاقيات العربية والدولية. 	علامة	علامة لكل مصدر
المجال الثالث: دراسة وضعية مشكلة (ست علامات)			
١.	<p>أسباب رفض الطلب :</p> <ul style="list-style-type: none"> - عليه أن يتقدم بالطلب إلى وزارة الداخلية – يجب أن يكون قد أتم الخامسة والعشرين من العمر مليونا ليرة – لبنانية (رسم ترشيح) – ستة ملايين (كتامين انتخابي). 	علامة	نصف علامة لكل سبب
٢.	<p>أ- مدة الولاية : - أربع سنوات للنيابية - سنت سنوات للبلدية</p> <p>ب- الجهات الصالحة: - المجلس الدستوري للنيابية - مجلس شورى الدولة للبلدية</p>	علامة	نصف علامة لكل اجابة صحيحة
٣.	<p>الاقتراحات :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المجال الامني: التبليغ عن المخالفات . - المجال البيئي: انشاء جمعيات بيئية تساعد البلدية - المجال الثقافي: اقامة نشاطات ثقافية من خلال النادي وبمشاركة البلدية. - توعية المواطنين على الامور التي تقوم بها البلدية - المجال التنموي: تقديم اقتراحات وانشاء رأي عام مواكب الاعمال البلدية للمحاسبة والمساءلة . 	علامة	علامة واحدة لكل مقترح